

قال بعض أئمتنا ويحرم هذا المجرى على الجملة أنه قد جرى على يد ير عليه
 الصلوة والسلام آيات وخوارق عادات ان لم يبلغ واحد منها
 معينا القطع فيلغظه جميعها فلا مزية في جريان معانيها على يديه
 ولا يختلف مؤمن ولا كافرا أنه جرت على يد ير بحجاب أو تأخلاق
 للعائد في كونها من قبل الله تعالى وقد قدمنا كونها من قبل الله تعالى وإن
 ذلك بمثابة قوله صدق فقد علم وقوع مثل هذا أيضا من نبينا صلى الله
 عليه وسلم ضرورة لا تنافي معانيها كما يعلم ضرورة جود خامم وشجاعته
 عنتر وحلم احتف لا تنافي الأخبار الواردة عن كل واحد منهم على
 كرم هذا وشجاعة هذا وحلم هذا وان كان كل خبر بنفسه لا يوجب
 العلم ولا يقطع بصحته **والقسم الثاني** ما لم يبلغ مبلغ الضرورة
 والقطع وهو على نوعين نوع مشتهر منتشر رواه العدد وشاع
 الخبر بر عند المحدثين والزواة ونقله السير والأخبار كنيع
 الماء من بين الأصابع وتكثير الطعام ونوع منه اختص به
 الواحد والثلاثون **ورواة** العدد اليسير ولم يشتهر اشتها غيره
 مثله لكنه اذا جمع المثلة انقضا في المعنى واجتمعا على الإتيان
 بالمعجز كما قدمناه **قال القاضي أبو الفضل رحمه الله** وانا أقول
 صدق بالحق ان كثيرا من هذه الآيات المأثورة صلى الله عليه وسلم

معلومة

معلومة بالقطع أما اشتقاق العرف القران نصر بوقوعه وأخبر عن
 وجوده ولا يعدل عن ظاهره إلا بدليل وجبات برفع احتمال الصحيح
 الاختيار من طرق كثيرة فلا يوهن عز من اختلاف آخر من نقل عنى الدين
 ولا يلتفت سخافة مبدع يلقي الشك على قلوب منغفأ المؤمنين
 بل يرغم بهذا انه وينبذ بالهرآ سخفه ولذلك قصة نوح الماء وكثير
 الطعام **رواها الثقات** والعدد الكثير عن جبار الغصير عن العدد
 الكثير من الضعابة **ومنها ما رواه** الكافة عن الكافة متصلا عن
 حدثها من جملة الضعابة واختيارهم ان ذلك كان في موطن اجتماع الكثير
 منهم في يوم الخندق وفي غزوة بواط وعمرة الحديبية وغزوة بولاد
 أمثالها من تحافل المسلمين وجمع المساكين ولم يؤثر عن أحد من الضعابة
 مخالفة للراوى **فيما حكاه** ولا انكار لما ذكر عنهم اثم **وراه** كاره
 فسكوت السكات منهم كمنطق لناطق **انهم** المنزهون عن الشكوت
 على باطل والمداهنة في كذب وليس هناك رغبة ولا رهبة تمنعهم ولو
 كان ما سمعوه منكروا عندهم وغير معروف لديهم لا تكروه كما انكروا
 بعضهم على بعض اشياء رواها من السنن والسير وحرور القران
 وخطا بعضهم بعضا ووخمة في ذلك مما هو معلوم لهذا النوع كله الحق
 بالقطع من حجرات كحايته وايضا فان امثال الأخبار التي لا اصل لها